اطلاقا مفعول مطلق وعامله محذوف اي اطلق اطلاقا ويحتمل
ان يكون حالا من الضمير في اشار او من الضمير المجرور بالفوت
اي حال كونه مطلقا للمطلق على المقيد قوله ومما الخفيف الخ
مثاله في الخفيف • ليس من مات فاستراح بميت • انما الميت ميت الاحيا
وما احسن قول البحتري مضمنا لهذا البيت في هجو انسان
بطلوع لحيته • يا قتيلا باللحية السودا • آية المرد في طلوع اللحا •
اجر الله عاشقيك فقد مت • وعريت من ثياب البهاء •
شاهدي في ادعا موتك بيت • قاله شاعر من الشعراء •
ليس من مات فاستراح بميت • انما الميت ميت الاحياء • ومثاله
في المجتث • تظل عيناك تبكي • بواكف مدرار • فلست بالليل تدري
شوقا ولا بالنهار • والشاهد في البيت الاول فانه شعث ضربه
قوله وشعثت الاخيرة اي الكلمة الاخيرة وهي اشكال التا
من غير ادغا قوله واشار الى ثاني المذاهب لختار كثير من
الحذاق متحججا بانه حذف من اول الوتد فجاز كالخرم وعلى هذا
المذهب ابن الحاجب قوله واشار الى ثالثها هو مذهب قطرب
ورجح بان الاوتاد تحل للقطع في الجملة قوله والى رابعها بنافيه
المعارض الاتي هو مذهب الزجاج ونقل عن قطرب ايضا ورجح
بانه لم يخرج عما القياس لا يجوز في الحركة خاصة وهو اسهل
من حذف الحرف قوله والقطع لا يكون الا في اخر الجزء اي بشرط
كونه عروضا او ضربا وحينئذ فيكون مخالفا للقياس من
جهتين قوله اي العروض الاولى هي التامة وقوله تكون

بحذف

بحذف اي ملتبسة بها ومصاحبة له قوله بمعنى انه يجوز الخ قال
السيد ومما جاءت العروض فيه محذوفة وغير محذوفة في قصيدة
واحدة قول ابي العنبس كؤوس المدام وصوب الغمام • وريح الخزامى ونشر
القطر • يعلل بها برد انيابها • اذا غرد الطاير المستحر • فالعروض في
البيت الاول تامة وفي الثاني محذوفة قوله ومقطوعة كان
الصواب اسقاطه لان القطع كما مر حذف من السبب الخفيف وتسكين
ما قبله وما قبل الخفيف في هذا البحر ساكن فلا يتاتى القطع فيه
تامل قوله والصدر هنا اول البيت اي اول جزء في البيت اقول
اذا كان الامر كذلك لا تظهر الظرفية لان الجزء نفس الصدر وكذلك
يقال في العروض والضرب اما الحشو فالامر ظاهر فيه لانه ما عدا
الصدر والعروض والضرب كما ذكره فيكون اسما لمجموع اجزاء فتتضح
الظرفية حينئذ ويمكن ان يقال المراد في حال وقوع تلك الاجزاء
صدرا وعروضا وضربا فتظهر الظرفية وحينئذ تنتصب المذكورات
على الحالية من الاجزاء وتقديم الحال على عامله في مثل هذا التركيب
جائز الا انه ينافيه قوله وضربها فانه معرفة والحال واجب
التنكير قوله كما مر اي في شرح قوله تسمى عروضه قوله
اي اسماؤها اشار به الى ان المراد بالكنا ههنا الاسماء لا معناها
الاصطلاحي قال الدماميني ولو قال فاختلف الاسما اي الاسم
لكان خيرا له لان فيما ارتكبه مخالفة لاصطلاح اهل العربية
اذ الكنية عندهم علم صدر باب او ام وقوله التي عرفته اي في هذا
البيت وهي الصدر وقوله وقد ذكر اي الاسماء الاخر وحاصل

Copyright © King Saud University